

المطاف عن الرجال والنساء جميعا كما هو ظاهر لما مر  
 قريبا قولنا **الاولى والبلد والاطراف** طارده ان  
 لا يستلزم في النهار سفلتها لكن صرح غيره بانهم يستعملون  
 ذلك عند الخلو ليللا وسهرا او واضح ان المراد مخلو  
 المطاف خلونا خيئة الحجر نفظ قولنا **عن انطلا**  
**الحجر الا عند ابتداء الطواف ايضا** هو ما نقله في المجموع  
 عن الساعى والاصحاب وانتصار الروضة واصحابها على  
 الابتداء في تصوير رويحت المحب الطير من وجوب افتتاح  
 الطواف بالتكبير وتبعه بعضه وهو ضعيف ولعله  
 اختار ذلك من جهة الدليل وقول الشيخ ابراهيم في  
 الروضة بين رفع يديه حذو منكبيه في الابتداء  
 كالصلاة ضعيفا ايضا لكن من جهة الثقل لا المدر  
 والدليل وان ما رتب جماعة انه يدعى فان للزهد  
 الاربعه تنفذه على ذلك الاعتداء استغفار الحجر عند  
 الخفيف فقد فعله جمع من السلف واخرج ابو ذر  
 العمري في حديثه وقتما سمع الطواف على الصلاة في  
 شروطها واكثر شتمها توبكها وتقلد شتمها عن  
 بعضهم انما روي من نسبه الروضة لثتم ابراهيم لا يظن  
 اليه فقد شتمه ابيه الامنة وهم ادرس بذلك من غيرهم  
 وكونه دعي على اليد الكامل لتصنيفه الباب الاضمر  
 مع الروضة لا تجز منه على تقدير تسليم لا حثا لانه  
 ظهر له

ظهر له بعد ذلك المصلي في تصنيفه المنصرا ثم هذا الرعا  
 لم يصح الاعت على روي غير روي المدعيه وقول الراعي انه مروي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم رده لا ادرى وعبره ياتم لا يعرف  
 له يخرج لكن رواه الشافعي في الام بل يفظ قولنا اسم الله  
 والله اكبر اللهم بيا بيا لله ونضدتها بكتفك بيا بيا ثم بعد  
 النبي صلى الله عليه وسلم والعهد المراد به الماخوذ يوم السبت  
 لما قيلت انه كعب ولا يخرج في الحجر وروي الطواف بان ساد  
 جيد انه صلى الله عليه وسلم كان اذا استلم الركن قال اسم الله  
 والله اكبر قائدا يقع الاكثر العوام انهم يقولون قبال الحجر  
 اللهم صل على نبي فلك وهو مقال فينبغي كشيعة يتبعين  
 زهرهم عنها لا وتضم هذا اللفظ كما فيان صمد الخطاب  
 في تثبتك بعود الى الله تعالى وهدا كبرياء على تكبير الحسيم  
 وهو الذي ينبغي ترجيحه من ثقاته وقع في الروضة  
 والمجموع كمن حمل فيمن اعتقد ان نعال جسم كالأجسام عليه  
 يحمل الاطراف المجموع انه كغزما من يعتقد ان جسم ليس  
 كالأجسام فلا يكفر وعليه يحمل الاطراف الروضة وغيرها  
 بل هو المشهور عند المتأخرين انه كغزما من اعتقد ان ثقلها  
 ينزله على قابله ذلك قلت العاقبة انما يقصدون ذلك  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل الحجر كالحجر في ذلك راجع عنهم  
 الى جنتك الحجر لا يعتقدون غير ذلك وان كان فاسدا من  
 جهة الصانع الا ان يراد به الالتفات على حث فيه

بالله

وكانت كلاما  
 في الاصول  
 في الحج